

**قـرـار**  
**القائد العام للقوات المسلحة**  
**« بشأن تعديل مواعيد التدريب العسكري » الأساسى والمتقدم للطلبة**

**القائد العام للقوات المسلحة ،**

بعد الاطلاع على القانون رقم ( ٤٢ ) لسنة ١٩٧٤ م بشأن التدريب العسكري العام .  
وعلى قرار القائد العام للقوات المسلحة الصادر في ٢٣ / ١ / ١٣٩٥ هـ الموافق  
٤ / ٢ / ١٩٧٥ م والخاص بتحديد مواعيد التدريب العسكري للطلبة .

**قـرـر**

**مادة ( ١ )**

تعديل الفقرة ( أ ) من المادة ( ١ ) من القرار المذكور على النحو الآتي :

أ ) يكون التدريب العسكري للطلبة في الفترة من ١٥ يوليو حتى ١٥ سبتمبر  
تدريباً أساسياً بالنسبة للمستجدين وراقياً بالنسبة للمتقدمين في التدريب .

**مادة ( ٢ )**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وينشر في الجريدة  
الرسمية .

**العقيد / معمر القذافي**  
**القائد العام للقوات المسلحة**

صدر في ٢٠ جمادى الأولى ١٣٩٥ هـ  
الموافق ٣١ مايو ١٩٧٥ م